وزارة البترول

قرار رقم ١٥٥٠ لسنة ٢٠١٠

وزير البترول

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٦ فى شأن الهيئة المصرية العامة للبترول ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضى بشأن الموافقة على تنفيذ مسار خط غاز طبيعى بمدينة دشنا ؛

وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة قنا ؛

وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية والسيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون الغاز ؛

قـــــرر :

مادة أولى - يستولى مؤقتًا لمدة ثمانية عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع خط غاز طبيعى قطر ٢٤ بوصة والذى يبدأ من المأخذ الحالى لمدينة دشنا المقام على خط غاز الصعيد جرجا/أسوان حتى حجرة النهاية للخط فى الجزء الشمالى الشرقى داخل مصنع السكر بمدينة دشنا بمحافظة قنا بطول ٩,٥ كيلو متر وبعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ١,٥ متر طبقًا للمسار الموضح بيانه بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة

مادة ثانية - ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء الموضحة بالمادة الأولى .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٠/٦/٢

وزير البترول

مهندس / سامح سمير فهمى

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول رقم ١٥٥٠ لسنة ٢٠١٠

بالاستيلاء المؤقت لمدة ثمانية عشر شهراً على الأراضى اللازمة

لتنفيذ مسار خط غاز طبيعى فى مدينة دشنا بمحافظة قنا قطر ٢٤ بوصة

أدرج بالموازنة الاستثمارية لخطة مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية لعام ٢٠٠٩/٢٠١٠ تنفيذ مسار خط غاز طبيعى فى مدينة دشنا بمحافظة قنا قطر ٢٤ بوصة والذى يبدأ من المأخذ الحالى لمدينة دشنا المقام على خط غاز الصعيد جرجا/أسوان حتى ينتهى عند حجرة النهاية للخط فى الجزء الشمالى الشرقى داخل مصنع السكر بمدينة دشنا بمحافظة قنا ، وقد أسند تنفيذ المشروع للشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) إحدى شركات قطاع البترول .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة ثمانية عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لمسار الخط بطول ٩,٥ كم وبعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض وبعمق ١,٥ متر والذى يبدأ من المأخذ الحالى لمدينة دشنا المقام على خط غاز الصعيد جرجا/أسوان فى اتجاه الشمال الغربى فى مناطق صحراوية غرب النيل متقاطع مع سكة حديد قنا / الوادى الجديد وخطى كهرباء الضغط العالى بطول حوالى ٥ كم حتى قرية المراشدة ويمتد الخط بعد ذلك فى الأراضى الزراعية عابراً ترعة الرنانة وطريق أسفلت الوقف ثم نهر النيل حتى حجرة النهاية للخط فى الجزء الشمالى الشرقى لمصنع السكر بدشنا بمحافظة قنا ، كما هو موضح بالخريطة المساحية المرفقة .

ولما كانت الأراضى المطلوب الاستيلاء المؤقت عليها لتنفيذ هذا الخط من الأراضى الزراعية فقد تم الحصول على موافقة السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضى على تنفيذ مسار خط الغاز الطبيعى فى مدينة دشنا بمحافظة قنا قطر ٢٤ بوصة طبقًا لنص المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

وقد تم الحصول على موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة قنا على تنفيذ مشروع الخط بالأراضى اللازمة لمسار تنفيذه والواقعة فى نطاق محافظة قنا ، وكذا تم الحصول على موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة .

وحيث إن المشروع يعد من المشروعات الحيوية الهامة والعاجلة ذات النفع العام والتى تخدم الاقتصاد القومى وتضمنتها خطة مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ، ومدرج له الاعتمادات المالية اللازمة .

ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع والذى لا يحتمل التأخير وإعمالاً لأحكام المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ فى شأن الغاز الطبيعى والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ بشأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتى تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال .

ونظراً لأن المشروع من المشروعات الطولية التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضى التى يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار .

لذلك :

يقتضى الأمر إصدار قرار الاستيلاء المؤقت لمدة ثمانية عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى التى يمر بها مسار الخط المشار إليه والموضح موقعه وحدوده ومعالمه بصدر هذه المذكرة والخرائط المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتيًا يُمكن الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) الجهة القائمة بالتنفيذ من وضع الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، وستقوم الشركة المذكورة بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن باعتبار أن ذلك مرتبط بالتنفيذ مع إعادة الأراضى المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .

والأمر معروض على سيادتكم رجاء التكرم بالنظر فى استصدار قرار الاستيلاء المطلوب .

تحريراً فى ٢٠١٠/٤/٢٦

رئيس مجلس إدارة
الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية
مهندس/ محمود لطيف عامر